



جامعة المنصورة كلية الصيدلة

دليل الارشاد الاكاديمي (بكالوريوس الصيدلة نظام الساعات المعتمدة)

و المعتمد من مجلس الكلية بجلسته: { ٥٧٣ } بتاريخ: ٢٢ / ٣ / ٢٠١٦

رؤية الكلية

تحقيق الريادة التعليمية والبحثية والخدمية في جميع المجالات الصيدلانية محلياً وإقليمياً
رسالة الكلية

تلتزم كلية الصيدلة جامعة المنصورة بالارتقاء والتطوير المستمر للعملية التعليمية والدراسات العليا والبحث العلمي وبرامج خدمة المجتمع لتخريج صيادلة متميزين لتلبية احتياجات سوق العمل المحلي والإقليمي وباحثين على مستوى تنافسي في إطار المعايير الأكاديمية والقيم المجتمعية.

الأهداف الإستراتيجية للكلية :

١. التطوير المستمر للتعليم والتعلم .
٢. الارتقاء بمستوى الدراسات العليا ورفع كفاءة البحث العلمي .
٣. تعظيم الاستفادة من المشاركة الاجتماعية .
٤. نشر ثقافة الجودة وتطوير الأداء الأكاديمي والإداري.
٥. المحافظة على الاعتماد الأكاديمي والمؤسسي .

هدف الإرشاد الأكاديمي

تعريف الطالب بلوائح الكلية / أخلاقيات التعلم / آداب المهنة / القيام بالرعاية العلمية والأكاديمية والاجتماعية والثقافية للطلاب.

يخصص لكل عضو هيئة تدريس حوالي ٥٠ خمسون (طالباً) من طلاب الكلية ليكون مرشداً أكاديمياً لهم طوال دراستهم بالكلية وحتى التخرج وسوف تكون المهمة الأساسية للمرشد الأكاديمي هي (حل المشكلات التي تواجه الطلاب من إدارة للمقررات الدراسية وإدارة للوقت والعلاقة بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وخلافة) .

المهمة الأساسية للمرشد الأكاديمي الناجح:

يستطيع المرشد الأكاديمي مد يد العون للطلبة في مواجهة الصعوبات التي تتعلق بتخصصاتهم العلمية وحياتهم الجامعية وذلك من خلال تحديد أسباب المشكلة واقتراح الحلول المناسبة لها.

المشكلات التي تواجه الطالب:

أ- إدارة المقرر: وتتناول أي جزء من المقرر يتطلب الاهتمام الأكبر ؟ كيفية قضاء وقت دراسة المقرر؟ هل يوفون طلبات الأستاذ منهم؟ هل ينظمون مراجعة دروسهم ؟ .

ب- إدارة الوقت: هل يعي الطلبة بالوقت الذي تتطلبه الدراسة ؟ هل يهدرون أوقاتهم ؟ وما هي أولوياتهم ؟ وكيف يوزعون الأوقات المكافئة لمقرراتهم؟

ج- العلاقة بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب: هل يواجه الطلاب صعوبات في طريقة التفاعل مع المادة أو التواصل مع الأستاذ علمياً ؟

د- مهارات وعادات الدراسة: هل يذاكرون ؟ وكيف ومتى ؟ وأين ؟ مع عرض مقترحات لتحسين مذاكرتهم.

هـ- مهارات خاصة بالامتحانات : هل يعاني الطلاب من قلق الامتحانات ؟ وكيف يتعاملون مع ذلك ؟ هل يملكون المهارات الأساسية للاستعداد وأخذ الامتحانات ؟ مع هي أنواع الأسئلة التي لا يجدون فيها الحل وكيفية وضع حلول لمشاكل الامتحانات المختلفة.

و- الحاجة لمستوى إضافي من القدرة على التعلم واكتساب المهارات المختلفة: - تشجيع الطلبة على القيام بالتدريبات اللازمة لزيادة قدراتهم العلمية والثقافية.

ط- المشاكل غير الأكاديمية التي تعيق أداء الطالب:-

يتوجب على المرشد الأكاديمي أن يساعد الطالب في تحليل وضعه وإرشاده على الخطوات المناسبة التي عليه إتباعها في مواجهة مشكلات الطالب قبل أن تتأثر دراسته تأثراً كبيراً بها ، وفي بعض الحالات يفشل الطالب في التكيف ويصبح غارقاً في التحديات النفسية أو الاجتماعية أو الجسدية وهنا يجب توجيههم إلى المستوى الثاني من الإرشاد وهو الإرشاد المتخصص النفسي والاجتماعي والطبي.

التشجيع: أن كلمات قليلة من التشجيع تفعل فعلها في تحسين مستوى الطالب ومواجهه مشكلاته التي قد تؤدي إلى إحباطه أو إعاقة أداءه الأكاديمي.

القرارات المتعلقة بالوظيفة: على المرشد الأكاديمي مشاركة الطالب في التفكير في الفرص الوظيفية المتوفرة لخريجي الكلية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ، وكذلك في تشجيع الطلبة المتفوقين على إكمال دراساتهم العليا.

الإرشاد الاجتماعي والنفسي : وقد يتوافر هذا الإرشاد للطلبة الذين يصحون لأسباب غير معروفة أو غير واضحة عرضة لسوء التوافق مع أوضاعهم ، وقد يعود إلى مشاكل أكاديمية ، أو اجتماعية أو نفسية وجسمانية تجعل من الصعب عليهم التفاعل مع الحياة الدراسية وتؤثر تأثيراً سلبياً في أدائهم الدراسي ، يقوم بالإرشاد الاجتماعي أو النفسي متخصصون بذلك في شئون الطلاب وبعد مراجعة حالة الطالب يقوم المرشد الأكاديمي بتنظيم عدد من الجلسات الإرشادية المتعلقة مع الطالب ، وتهدف هذه الجلسات إلى توعية الطالب بكل الأمور المتعلقة بمشاكله أو مشاكله ، بالإضافة إلى تزويده بما يلزم مع استراتيجيات التوافق ، ويتم تحويل المشاكل ذات الطبيعة الجسمانية ، إلى العيادات الطبية المتخصصة .

(مواد لأئحة الكلية بنظام الساعات المعتمدة)

مادة (٨) : التسجيل

بند(١) تحدد الكلية لكل مجموعة من الطلاب مرشداً أكاديمياً من أعضاء هيئة التدريس يختاره مجلس الكلية أو من يفوضه المجلس ليقوم بمهام الرعاية الأكاديمية والإرشاد العلمي ويكون مسئولاً عن الطالب في الشئون العلمية والاجتماعية والنفسية وتوجيهه في كل ما يتعلق بحياته الجامعية ويقوم بمساعدة الطلاب في اختيار المقررات من قائمة المقررات التي تطرحها الكلية في كل فصل دراسي وفقاً لمستواه الأكاديمي ومعدله التراكمي .

بند(٢) يقوم الطالب بتسجيل المقررات التي يرغب في دراستها في كل فصل دراسي على أن يتم اختيار المقررات وعدد الساعات بمساعدة المرشد الأكاديمي، ويشترط لتسجيل المقرر أن يكون الطالب قد اجتاز بنجاح متطلبات هذا المقرر .

بند(٣) يبدأ التسجيل قبل بدء الدراسة بأسبوعين حيث يملأ الطالب نموذج تسجيل المقررات وينتهي بنهاية الأسبوع الأول من الدراسة طبقاً للتقويم ولا يسمح للطلاب بالتسجيل بعد هذا الموعد إلا بموافقة عميد الكلية وأخذ رأي المرشد الأكاديمي .

بند(٤) العبء الدراسي :

هو عدد الساعات المعتمدة للمقررات التي يسجلها الطالب في الفصل الدراسي ، ويجب مراعاة الحد الأقصى المسجل للطلاب في أي فصل دراسي هو عشرون ساعة معتمدة والحد الأدنى هو أثنى عشر ساعة معتمدة . والعبء الدراسي خلال الفصل الدراسي الصيفي يتراوح بين ٦ - ١٠ ساعات معتمدة .

بند(٥) الإضافة والحذف والانسحاب :

يجوز للطلاب بعد إكمال إجراءات التسجيل أن يحذف أو يضيف إلى الساعات المعتمدة مقرراً أو أكثر على أن يكون ذلك في خلال الفترات المحددة من مجلس الكلية للحذف والإضافة في كل فصل مع مراعاة الحد الأقصى والحد الأدنى للعبء الدراسي . كما يجوز للطلاب الانسحاب من مقرراً أو أكثر خلال الفترات المحددة ومن ينسحب بعد المدة المقررة يعتبر راسباً إلا إذا تقدم بعذر قهري يقبله مجلس الكلية ويعتمد من نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وتنتهي عمليات الإضافة والحذف والانسحاب بنهاية الأسبوع الثالث من الدراسة .

مادة (٩) : التقويم

بند(١) تتكون الدرجة النهائية في المادة من مجموع درجات الأعمال الفصلية والعملية والتحريرية والشفهية .

بند(٢) الحد الأدنى للنجاح في أي مقرر دراسي هو ٦٠٪ بشرط حصوله على ٣٠٪ من درجة الامتحان التحريري النهائي .

بند(٣) تكون النسبة المئوية للدرجات النهائية والتقديرية كما هو بالجدول الآتي :

Letter	Grade %	GPA	Evaluation	التقدير <input type="checkbox"/>
A+	٩٠ فأكثر	٤	Excellent	ممتاز <input type="checkbox"/>
A-	٨٥ لأقل من ٩٠	٣.٧		
B+	٨٢.٥ لأقل من ٨٥	٣.٣	Very Good	جيد جدا
B	٧٧.٥ لأقل من ٨٢.٥	٣		
B-	٧٥ لأقل من ٧٧.٥	٢.٧		
C+	٧٥ لأقل من ٧٢.٥	٢.٥	Good	جيد
C	٦٧.٥ لأقل من ٧٢.٥	٢.٣		
C-	٦٥ لأقل من ٦٧.٥	٢		
D +	٦٥ لأقل من ٦٢.٥	١.٣	Pass	مقبول
D	٦٠ لأقل من ٦٢.٥ %	١		
F	أقل من ٦٠ %	٠.٠٠	Failed	راسب
S	—	—	Satisfied	مستوى مرضى
US	—	—	Unsatisfied	مستوى غير مرضى
T	—	—	Transferred	درجات حصل عليها طالب محول من كلية أخرى
I	—	—	Incomplete	مقرر غير مكتمل
W	—	—	Withdrawn	منسحب خلال الفترة المحددة

يجسب

يجسب للطالب من يجسب للطالب من بين تقديراته في المقررات الدراسية كل من :

- المعدل الفصلي : (هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد ويقرب إلى رقمين عشريين فقط) ويتم حسابه كآلاتي :

$$\text{المعدل الفصلي GPA} = \frac{\text{مجموع حاصل ضرب النقاط} \times \text{عدد الساعات المعتمدة المكتسبة}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة}}$$

- المعدل التراكمي : (هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط خلال الفصول الدراسية ويقرب إلى رقمين عشريين فقط) ويتم حسابه كآلاتي

$$\text{المعدل التراكمي العام cGPA} = \frac{\text{مجموع حاصل ضرب النقاط} \times \text{عدد الساعات المعتمدة لكل الفصول}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة المسجلة}}$$

مادة (١٠) : المواظبة

بند(١) يجب على الطالب المواظبة على حضور الدروس النظرية والتطبيقية والعملية وفقا للنظام الذي يقرره مجلس الكلية. ولجلس الكلية بناء على طلب الأقسام العلمية أن يحرم الطالب من التقدم لامتحان كله أو بعضه إذا تجاوز نسبة غيابة ٢٥ % من إجمالي عدد الساعات المحددة لكل مقرر دراسي ولم يقبل عذره عن الغياب من مجلس الكلية وفي هذه الحالة يعتبر راسبا في المقرر الذي حرم من التقدم لامتحان فيه و يعتبر الطالب راسبا لـ F .

مادة (١١) : الانقطاع عن الدراسة

بند(١) يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا لم يسجل في فصل دراسي أو انسحب من جميع مقررات الفصل الدراسي بدون عذر .

بند(٢) يجوز للطالب الانقطاع عن الدراسة فصليين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية بحد أقصى ويفصل من الكلية إذا انقطع عن الدراسة لفترة أطول دون عذر يقبله مجلس الكلية ويوافق عليه مجلس الجامعة .

مادة (١٢) : تأجيل الدراسة

▪ يمكن للطالب تأجيل دراسته بالجامعة لفصل أو عدة فصول وفق الشروط التالية :

١. أن يتقدم بطلب لتأجيل دراسته قبل بدء الفصل الدراسي الذي يود تأجيله مع تقديم عذر مقبول .
٢. لا يجوز تأجيل دراسة الطالب الجديد أو المنقول حديثاً إلا بعد مضي فصل دراسي على التحاقه بالجامعة .
٣. التأجيل يكون لمدة فصل دراسي واحد ، ولا يتجاوز أربعة فصول دراسية منفصلة أو متصلة .

٤. يجوز للطالب أن يتقدم قبل موعد بدء الامتحانات النهائية بأربعة أسابيع على الأقل بطلب لعميد الكلية بالانسحاب من جميع المقررات التي سجلها في الفصل الدراسي ، وبعد موافقة مجلس الكلية تعتبر دراسته مؤجلة في هذا الفصل.

٥. لا يحق للطالب المحال إلى التحقيق أن ينسحب من الدراسة قبل انتهاء التحقيق معه .

٦. لا تحسب مدة التأجيل من الحد الأدنى للمدة المسموح بها للحصول على الدرجة العلمية .

مادة (١٣) : الإنذارات

بند(١) التعثر الأكاديمي : إذا حصل الطالب في أي فصل دراسي على تقدير تراكمي أقل من " ٢ " في أي فصل دراسي ويوضع تحت الملاحظة الأكاديمية وينذر الإنذار الأول وفي هذه الحالة يجوز تخفيض العبء الدراسي .

بند(٢) إذا تكرر المعدل المتدني للطالب في الفصل الدراسي التالي ينذر " الإنذار الثاني " ويعتبر مراقبا أكاديميا ، ولا يسمح له بالتسجيل إلا في الحد الأدنى للعبء الدراسي .

بند(٣) يستمر توجيه إنذارات إذا ظل المعدل التراكمي للطالب أقل من " ٢ " ، وإذا تجاوز الحد الأقصى للإنذارات (٦ إنذارات) يفصل من الكلية . ويمكن زيادة عدد الإنذارات لطلاب المستوى الرابع والخامس بعد موافقة مجلس الكلية

مادة (١٤) : ضوابط إيقاف وإلغاء وإعادة القيد

بند(١) يجوز للطالب أن يتقدم لإيقاف القيد بالكلية حسب الشروط والضوابط التي تضعها الجامعة .
بند(٢) وقف القيد : يجوز للطالب أن يتقدم بطلب لوقف قيده لفصل دراسي واحد وبحد أقصى أربعة فصول دراسية منفصلة أو متصلة وذلك لأسباب قهرية يعتمدها مجلس الكلية .

بند(٣) إلغاء القيد : يلغى قيد الطالب إذا ما ارتكب مخالفة تخل بالآداب أو تخالف أنظمة الكلية أو الجامعة أو الأنظمة والآداب العامة أو طبق في حقه لائحة تأديب الطلاب ، وذلك وفقا لأحكام قانون تنظيم الجامعات .

بند(٤) إعادة القيد: هي إعادة قيد الطالب الذي سبق إلغاء قيده لأحد الأسباب التي تنص عليها اللوائح الداخلية للكلية .

مادة (١٥) : متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس

يتطلب الحصول على درجة البكالوريوس في الصيدلة :

١. دراسة ١٦٥ ساعة معتمدة على أن تشمل ٤ ساعات معتمدة للتدريب الصيفي
٢. أن يجتاز بنجاح مادة (حقوق الإنسان والمبادئ القانونية العامة) ولا تدخل مادة (حقوق الإنسان والمبادئ القانونية العامة) والتدريب الصيفي ضمن المجموع التراكمي لمجموع الطالب ولا يحسب من مواد التخلف .

مادة (١٦) : التخرج

بند(١) يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية على ألا يقل المعدل التراكمي عن (٢) .

بند(٢) لمجلس الكلية بناء على توجيه المرشد الأكاديمي تحديد مقرر أو مقرر من المقررات التي حصل فيها الطالب على درجة نهائية أقل من ٧٠ ٪. يدرسها الطالب لرفع معدلة التراكمي وذلك في حالة نجاحه في المقررات ورسوبه قي المعدل التراكمي .

بند(٣) - تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي ٣.٧ فأكثر عند التخرج .
- تمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي ٢.٧ - إلى اقل من ٣.٧ عند التخرج .

- شروط الحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية كما يلي :

١. ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر دراسي في الكلية أو الكلية المحول منها .
٢. أن يكون قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى (٥ سنوات) والحد الأقصى (١٠ سنوات) للبقاء في الكلية .
٣. أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيخرج منها ما لا يقل عن ٦٠ ٪ من متطلبات التخرج .

مادة (١٧): نظام تأديب الطلاب

الطلاب المقيدون بالجامعة خاضعون للنظام التأديبي المبين في قانون تنظيم الجامعات قانون ٤٩ لعام ١٩٧٢ والقوانين المكملة له .

مادة (١٨): القواعد الانتقالية

بند(١) تطبق أحكام هذه اللائحة على جميع الطلاب المستجدين ابتداء من العام الجامعي التالي لصدور القرار الوزاري لهذه اللائحة .

بند(٢) يستمر تطبيق أحكام اللائحة القديمة دراسة وامتحانات على جميع الطلاب المقيدون بالكلية في ظل اللائحة القديمة حتى انتهاء دراستهم بالكلية ويستثنى من ذلك الطلاب الذين لم يدرسوا أي مواد أو الذين يرغبون في التحويل إلى هذه اللائحة اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٤ / ٢٠١٥

بند(٣) أية تعديلات جوهرية تطرأ على هذه اللائحة تطبق على الطلاب المستجدين ابتداء من الفصل الدراسي التالي لإقرارها .

بند(٤) يجوز لجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة تعديل المحتوى العلمي لمقرر ما، وكذلك تعديل البناء التنظيمي للبرنامج بناء على النواتج التعليمية المستهدفة بما لا يزيد عن ٢٥ ٪ من المحتوى العلمي .

مادة (١٩): التدريب الصيفي

بند(١) يتم التدريب الصيفي (٣٠٠ ساعة تعادل ٤ ساعات معتمدة) بواقع ١٥٠ ساعة في كل مرة في منشأة أو مؤسسه صيدلية تحت إشراف أكاديمي من أعضاء هيئة التدريس بالكلية خلال العطلتين الصيفيتين اللتين تسبقان كلا من المستويين الرابع والخامس ، وعلى الطالب أن يبلغ الكلية عند انقطاعه عن التمرين سواء كان هذا الانقطاع مؤقتاً أو نهائياً ، ويعتبر الطالب مجتازاً لهذا التدريب بنجاح إذا حصل على ٦٠ ٪ على الأقل من مجموع الدرجات وذلك من خلال تقرير المشرفين الأكاديميين الذين يعينهم مجلس الكلية للإشراف على التدريب والدرجات الخاصة بالمقال العلمي .

بند(٢) يتم تقييم التدريب الصيفي عن طريق مدير المؤسسة الصيدلية وعضو هيئة التدريس المختص . و تكون درجة التقييم مائة درجة (لا تضاف إلى المجموع التراكمي) مقسمة كالتالي :

١ . ٢٥ درجة يختص بها مدير الصيدلية ويتم وضعها بناء على :

• مدى التزام الطالب في أدائه وسلوكه .

• مدى استجابته لتوجيهات وإرشادات مدير المؤسسة .

• المحافظة على مواعيد التدريب .

٢ . ٧٥ درجة يختص بها مشرف التدريب ويتم وضعها بناء على :

• ٢٥ درجة لقياس مدى التزام الطالب في مواعيد وأدائه وسلوكه .

• ٥٠ درجة لتقييم المقال العلمي .

مادة (٢٠): البرنامج الدراسي

بند(١) يشترط للحصول على درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلانية دراسة ١٦٥ ساعة معتمدة موزعة على عشرة فصول دراسية خلال خمسة مستويات وتقسّم إلى :

١ . متطلبات الجامعة ٥ ساعات معتمدة بنسبة ٣.١٠ ٪

٢ . متطلبات الكلية ١٥٤ ساعة معتمدة بنسبة ٩٣.٣٠ ٪

أ - المقررات ١٥٠ ساعة معتمدة

ب - التدريب الصيفي ٤ ساعات معتمدة

٣ . المقررات الاختيارية ٦ ساعات معتمدة بنسبة ٣.٦ ٪

بند(٢) قواعد النظام الكودي لأرقام المقررات .

الحرف الأول : يمثل الكلية التي تدرس المقرر

الحرف الثاني : يمثل القسم الذي يدرس المقرر

الرقم الأول : يمثل المستوى (١ - ٥) أو (E) يمثل المواد الاختيارية أو (St) يمثل التدريب الصيفي

الرقم الثاني : يمثل الفصل الدراسي الأول أو الثاني

الرقم الثالث والرابع : يمثل (رقم المادة)

مادة (٢١): السنوات الدراسية للبرنامج

تبين الجداول الآتية توزيع المقررات الدراسية المختلفة على سنوات الدراسة الخمس ومتطلب المقرر وكذلك عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر لكل فصل دراسي وكذلك النهايات العظمى للدرجات في الامتحانات التحريرية والدورية والعملية والشفهية وعدد ساعات الامتحان التحريري لكل مقرر.

المستوى الأول
الفصل الدراسي الأول

اسم المقرر	كود المقرر	عدد الساعات المعتمدة			متطلب المقرر	درجة الامتحان					
		نظري	عملي	اجمالي		تقريري	عملي	السنة أعمال	شهني		
نباتات طبية	PG111	١	١	٢	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء فيزيائية	PA111	١	-	١	تسجيل	٧٥	-	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء عضوية صيدلوية (١)	PO111	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
توجيه صيدلي	PT111	٢	-	٢	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	٢
مصطلحات طبية	PP 111	١	-	١	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	١
لغة انجليزية	UR111	٢	-	٢	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	٢
المجموع الكلي		١١	٢	١٣						٦٠٠	
حقوق الإنسان والمبادئ القانونية العامة	UR112	٢	-	٢	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	٢

الفصل الدراسي الثاني

اسم المقرر	كود المقرر	عدد الساعات المعتمدة			متطلب المقرر	درجة الامتحان					
		نظري	عملي	اجمالي		تقريري	عملي	السنة أعمال	شهني		
عقاقير (١)	PG122	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
صيدلة طبيعية	PT122	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء غير عضوية	PA122	١	١	٢	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء عضوية صيدلوية (٢)	PO122	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
علم الأنسجة والتشريح	MH121	٢	١	٣	تسجيل	٦٥	٢٥	١٠	-	١٠٠	٢
علم النفس ومهارات التواصل	MP122	١	-	١	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	١
ضمان الجودة في التعليم	UR123	١	-	١	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	١
المجموع الكلي		١١	٥	١٦						٧٠٠	

المستوى الثاني
الفصل الدراسي الأول

اسم المقرر	كود المقرر	عدد الساعات المعتمدة			متطلب المقرر	درجة الامتحان					
		نظري	عملي	اجمالي		تقريري	عملي	السنة أعمال	شهني		
صيدلانيات	PT213	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
عقاقير (٢)	PG213	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء تحليلية صيدلوية (١)	PA213	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
كيمياء عضوية صيدلوية (٢)	PO213	٢	١	٣	تسجيل	٥٠	٢٥	١٠	١٥	١٠٠	٢
علم وظائف الأعضاء	PH212	٢	١	٣	تسجيل	٦٥	٢٥	١٠	-	١٠٠	٢
تشريعات صيدلوية وأخلاقيات المهنة	PP213	١	-	١	تسجيل	٩٠	-	١٠	-	١٠٠	١
المجموع الكلي		١١	٥	١٦						٦٠٠	

الفصل الدراسي الثاني

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	علمي	تقري		إجمالي	علمي	تقري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PT224	مستحضرات صيدلوية (١)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PG224	عقاقير (٢)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PA224	كيمياء تحليلية صيدلوية (٢)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PO224	كيمياء حلقيه غير متجانسة
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PB221	كيمياء حيوية (١)
٢	١٠٠	-	١٠	-	٩٠	تسجيل	٢	-	٢	PH223	علم وظائف الأعضاء المرضى
	٦٠٠						١٧	٥	١٢		المجموع الكلي

المستوى الثالث الفصل الدراسي الأول

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	علمي	تقري		إجمالي	علمي	تقري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PA315	تحليل آلي وتطبيقي
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٢	١	١	PO315	الإثبات الطيفي
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء عضوية صيدلوية (١)	٣	١	٢	PG315	كيمياء العقاقير (١)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PT315	مستحضرات صيدلوية (٢)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PH314	فارماكولوجي (١)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء عضوية صيدلوية (١)	٣	١	٢	PB312	كيمياء حيوية (٢)
	٦٠٠						١٧	٦	١١		المجموع الكلي

الفصل الدراسي الثاني

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	علمي	تقري		إجمالي	علمي	تقري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء عضوية صيدلوية (١)	٣	١	٢	PG326	كيمياء العقاقير (٢)
١	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	١	-	١	PP324	معلومات الدواء
٢	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	٢	-	٢	PP325	صيدلة المستشفيات
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PH325	فارماكولوجي (٢)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PM321	الميكروبيولوجيا الصيدلانية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٢	١	١	PM322	طفيليات
	٦٠٠						١٤	٤	١٠		المجموع الكلي
	١٠٠	٢٥	-	٥٠	٢٥	تسجيل	٢	٢	-	PSt 1	التدريب الصيفي (١)

المستوى الرابع الفصل الدراسي الأول

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	عملي	نظري		إجمالي	عملي	نظري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	صيدلة طبيعية	٣	١	٢	PT416	الصيدلة الحيوية وحركية الدواء
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	عقاقير (١ و ٢)	٣	١	٢	PG417	العلاج بالأعشاب
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء عضوية صيدلانية (٢)	٤	١	٣	PD411	كيمياء دوائية (١)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	علم وظائف الأعضاء	٣	١	٢	PH416	فارماكولوجي (٣)
١	١٠٠	-	١٠	-	٩٠	تسجيل	١	-	١	PH417	الإحصاء الحيوي
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PM413	الميكروبيولوجيا الطبية وعلم المناعة
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	علم وظائف الأعضاء	٣	١	٢	PP416	صيدلة إكلينيكية
	٧٠٠						٢٠	٦	١٤		المجموع الكلي

الفصل الدراسي الثاني

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	عملي	نظري		إجمالي	عملي	نظري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	صيدلانيات	٣	١	٢	PT427	صيدلة صناعية (١)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PA426	رقابة جودة الأدوية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PP427	ممارسة صيدلانية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء عضوية صيدلانية (٢)	٤	١	٣	PD422	كيمياء دوائية (٢)
١	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	١	-	١	PB423	علم التغذية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	فارماكولوجي (١)	٣	١	٢	PH429	علاجات
٢	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	٢	-	٢		مقرر اختياري
	٧٠٠						١٩	٥	١٤		المجموع الكلي
	١٠٠	٢٥	-	٥٠	٢٥	pSt 1	٢	٢	-	PSt 2	التدريب الصيفي (٢)

المستوى الخامس الفصل الدراسي الأول

زمن الامتحان (ساعة)	مجموع الدرجات	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		شهري	أعمال السنة	عملي	نظري		إجمالي	عملي	نظري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	صيدلانيات	٢	١	١	PT518	صيدلة صناعية (٢) وممارسة التصنيع الجيد
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	فارماكولوجي (١)	٣	١	٢	PH519	علم السموم و الطب الشرعي
١	١٠٠	-	١٠	-	٩٠	تسجيل	١	-	١	PG518	المواد الغذائية الصيدلانية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء حلقية غير متجانسة	٣	١	٢	PD513	كيمياء دوائية (٣)
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٢	١	١	MP514	مبادئ علم الأمراض
١	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	ميكروبيولوجيا صيدلانية	١	-	١	PG519	تكنولوجيا العقاقير الطبيعية
٢	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	٢	-	٢		مقرر اختياري
	٧٠٠						١٤	٤	١٠		المجموع الكلي

الفصل الدراسي الثاني

زمن الامتحان (ساعات)	الدرجات مجموع	درجة الامتحان				متطلب المقرر	عدد الساعات المعتمدة			كود المقرر	
		نظري	عملي	السنة أعمال	نظري		إجمالي	عملي	نظري		
٢	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	٢	-	٢	PM525	صحة عامة
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء حلقية غير متجانسة	٢	١	١	PD524	تصميم أدوية
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	كيمياء حيوية (١)	٣	١	٢	PB524	كيمياء حيوية إكلينيكية
١	١٠٠	-	١٠	-	٩٠	تسجيل	١	-	١	PT529	إدارة الأعمال الصيدلانية
١	١٠٠	-	١٠	-	٩٠	تسجيل	١	-	١	PP528	التسويق الدوائي
١	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	فارماكولوجي (٢)	١	-	١	MF5210	الإسعافات الأولية وطب الطوارئ
٢	١٠٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	تسجيل	٣	١	٢	PM526	التقنية الحيوية الصيدلانية
٢	١٠٠	١٥	١٠	-	٧٥	تسجيل	٢	-	٢		مقرر اختياري
	٨٠٠						١٥	٣	١٢		المجموع الكلي

بعض التعديلات الداخلية لتنظيم أعمال شئون الطلاب بلائحة بكالوريوس الصيدلة بنظام الساعات المعتمدة

١. بتاريخ ١٤/٧/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب على تحويل الطلاب الراشدين في الفرقة الأولى (لائحة قديمة) إلى لائحة الساعات المعتمدة بعد عمل المقاصة اللازمة وذلك في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ .

أما بالنسبة لطلاب الراشدين في الفرقة الثانية (لائحة القديمة) يتم منحهم فرصة الإعادة هذا العام ٢٠١٥ / ٢٠١٦ علي أن يتم تحويل الراشدين منهم إلى لائحة الساعات المعتمدة بعد عمل المقاصة اللازمة وذلك في العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ .

٢. بشأن تنظيم التسجيل في المستويات المختلفة لطلاب البرنامج :

بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١٤ اوصت لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية بالآتي :

لا يسمح للطلاب بالتسجيل في المستوى الأعلى ما لم يجتاز بنجاح ٥٠ ٪ على الأقل من عدد الساعات المعتمدة المطروحة في الفصلين الدراسيين للمستوى الأدنى

وبتاريخ ٢١/١٠/٢٠١٤ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب على أن يطبق على الطلاب الجدد المنتهين اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٤ / ٢٠١٥ .

ولما كان طلاب المستوى الثاني لم يطبق عليهم هذا القرار وقد تم نقلهم من المستوى الأول إلى المستوى الثاني مباشرة فقد لزم العرض على لجنة شئون التعليم والطلاب بجلستها الممتدة بتاريخ ١٥ / ١١ / ٢٠١٤ ومجلس الكلية بتاريخ ١٦ / ١١ / ٢٠١٤ وتمت الموافقة على :

{ يسمح للطلاب بالتسجيل في المستوى الثالث إذا اجتاز بنجاح ٥٠ ٪ على الأقل من عدد الساعات المعتمدة المطروحة في الفصلين الدراسيين للمستوى الثاني ، ولا يسمح له بالتسجيل إذا كان عدد الساعات التي لم يجتازها في المستوى الأول والثاني لا يساوي ٥٠ ٪ من ساعات المستوى الثاني على أن يطبق ذلك اعتباراً من العام الدراسي القادم ٢٠١٥ / ٢٠١٦ } واستكمالاً لما سبق وحرصاً على مصلحة الطالب في السنوات النهائية فالأمر يستلزم عدم التسجيل في مقررات المستوى الرابع إلا إذا حصل الطالب على معدل تراكمي لا يقل عن (٢) حتي يتجنب فصل الطالب في السنوات النهائية لتجاوزه عدد الإنذارات المقررة

وبتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٦ وافق مجلس الكلية تعديل مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠١٥ وجاءت الموافقة على

- لا يجوز التسجيل لطلاب المستوى الرابع بكالوريوس العلوم الصيدلانية (نظام الساعات المعتمدة) إلا إذا حصل الطالب على معدل تراكمي (٢) على الأقل .
- ويجوز تسجيل الطالب للمستوى الرابع في حالة حصوله على معدل تراكمي أقل من (٢) إذا كان الطالب حاصلًا على ما لا يزيد عن (٤) إنذارات .

٣. بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٦ وافق مجلس الكلية تعديل مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب بتاريخ ١٤/٤/٢٠١٥ وجاءت الموافقة على
- أولا :- يسمح بتسجيل مقرر دراسي واحد في كل فصل دراسي (فصل دراسي أول أو ثاني فقط) بالإضافة إلي الأعباء الدراسية العادية لجميع الطلاب طبقا لجدول الدراسي وبشرط عدم تجاوز الحد الأقصى لعدد ساعات التسجيل في الفصل الدراسي طبقا للأنحة البرنامج إلا في عام التخرج . وذلك بالنسبة للحالات الآتية :-
١. الطلاب الراسبون في مقررات دراسية
 ٢. الطلاب المتقدمون بأعذار مقبولة
 ٣. الطلاب الحاصلين علي معدل تراكمي (أقل من ٢) ، ويرغبون في التحسين .
 ٤. يسمح بالتسجيل في مقررين دراسيين في كل فصل دراسي (فصل دراسي أول أو ثاني) من المقررات المطروحة طبقا لجدول الدراسي وبشرط عدم تجاوز الحد الأقصى لعدد ساعات التسجيل في الفصل الدراسي طبقا للأنحة البرنامج إلا في عام التخرج وذلك للطلاب المحولين إلى الكلية والمحمليين بمواد .
- ثانيا :- يحصل مبلغ (٥٠) جنية مقابل التسجيل للساعة المعتمدة بالإضافة إلي (٥٠) جنية مقابل دخول الامتحان في المقرر الإضافي فقط .
٤. وبتاريخ ١٩/٩/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب على :
- لا يسمح لطلاب المستوى الثاني الحاصلين علي عدد ٤ إنذارات و cGPA { أقل من (١,٥) التسجيل في المستوى الثالث حتى تتاح للطالب أكثر من فرصة لرفع معدلة التراكمي قبل أن يفصل .
٥. وبتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب على :
- الطلاب اللذين لم يجتازوا مقررات المستوى المقيدون به يقيدون في نفس المستوى ويتم التسجيل لهم في مقررات المستوى (المستويات) الأدنى وذلك خلال الفترة المحددة للتسجيل (أسبوعين) باستمارة تسجيل بما لا يتجاوز الحد الأقصى لعدد الساعات طبقا للأنحة (٢٠ ساعة لكل فصل) وبما يتوافق مع الجداول المطروحة .
٦. وبتاريخ ١٧/١١/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب على
- الطلاب الباقون للتحسين في المستوى الثالث والذين حصلوا علي ٦ إنذارات أكاديمية ومنعوا من التسجيل في المستوى الرابع يسمح لهم بالتسجيل فيما لا يتجاوز الحد الأقصى من الساعات (٢٠ ساعة) وذلك في الفصل الدراسي الأول ويسمح لهم بالتسجيل في الفصل الدراسي الثاني ، وذلك نظرا لتأخير ظهور النتائج واعتبارا للفصلين الدراسيين فرصة أخيرة قبل أن يفصل الطالب ما لم يحصل علي cGPA أعلى من (٢) .
٧. وبتاريخ ١٧/١١/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على
- يسمح بالتسجيل للطلاب بالمستويات المختلفة والالتزام بالحد الأقصى ويدون حد ادني في جميع الفصول الدراسية بما فيها الفصل الصيفي ويكون الإعضاء للطلاب المتعثرين فقط من شرط الحد الأدنى للتسجيل .
٨. موافقة مجلس الجامعة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥ على موافقة اللجنة العليا للإشراف على البرامج النوعية بالجامعات على اقتراح منح الطالب الحاصل على (٥٩) درجة في أي مقرر من مقررات برنامج الصيدلة الإكلينيكية بكلية الصيدلة (درجة واحده) لتغيير حالته من راسب إلى ناجح
- وتمت الموافقة على أن يطبق ذلك على طلاب برنامج الصيدلة الإكلينيكية وكذلك على طلاب برنامج بكالوريوس الصيدلة بنظام الساعات المعتمدة .
٩. بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على مقترح لجنة شئون التعليم والطلاب أنه
- بعد تنسيب الدرجات الحاصل عليها الطالب في المواد السابق دراسته لها والنجاح فيها يتم رفع الدرجات الأدنى أو الأقل عن نسبة ٦٥ ٪ إلى ٦٥ ٪ (والتي تعادل cGPA 2 وهو معدل النجاح الفعلي) حفاظا على عدم تعرض الطالب للإنذارات الأكاديمية التي تؤدي إلى فصلة وذلك لمساواة جميع الطلاب في جميع اللوائح المطبقة بالكلية وتمت الموافقة طبقا للقواعد وذلك تطبيقا لبدأ المساواة بين جميع الطلاب في جميع اللوائح المطبقة بالكلية .
١٠. بتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٥ وافق مجلس الكلية على
- عدم احتساب مقرر (حقوق الإنسان والمبادئ القانونية العامة) { ساعتان } والذي يدرس بالمستوى الأول فصل دراسي أول بنظام الساعات المعتمدة ضمن عدد الساعات المقررة للارتقاء من مستوى إلى آخر اعتبارا من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦

تعليمات الامتحانات لطلاب الكلية

تنص المادة (١٢٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على الآتى :

{ كل طالب يرتكب غشا في الامتحان أو شروعا فيه ويضبط في حالة تلبس بخرجه العميد او من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسبا فى جميع مواد هذا الامتحان ويحال الى مجلس التأديب .
أما فى الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب او مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية اذا كانت منحت للطلاب قبل الغش }

على جميع الطلاب بالالتزام بالتعليمات التالية فى الامتحانات النظرية والشفوية:

١. غير مسموح نهائي بالدخول بالتليفون المحمول داخل قاعات الامتحانات
٢. غير مسموح بالتدخين داخل قاعات الامتحانات.
٣. على جميع الطلاب التواجد داخل القاعات قبل بدء الامتحانات بخمسة عشر دقيقة على الأقل ولن يسمح رئيس الامتحان للطلاب المتأخرين عن بدأ الامتحان بالدخول بعد خمسة دقائق على الاكثر مهما كان السبب .
٤. لا يسمح للطلاب بدخول قاعة الامتحان بصحبة أى كتب أو مذكرات أو مراجع أو أية أوراق من أى نوع حتى لو كانت بيضاء وكذلك عدم صحبة أي أدوات أو شئ خلاف ما يلزم للإجابة على الأسئلة.
٥. لا يسمح لأي طالب بدخول قاعة الامتحانات بدون بطاقة تحقيق الشخصية الخاصة به وعلى الطالب أن يقوم بتسليمها للسيد الملاحظ قبل استلام ورقة الإجابة واستلامها منه بعد تسليمه ورقة الاجابه .
٦. لن يمنح الطالب أكثر من كراسة إجابة واحدة .
٧. على الطالب التأكد من كتابة أسمه ورقم جلوسه على البيانات المكتوبة على ظهر كراسة الاجابه
٨. على الطالب التوقيع عند تسلّم ورقة الإجابة فى الكشوف المعدة لذلك.
٩. يجب على جميع الطلاب الالتزام بالآتى :-
 - أ - كتابة الإجابات فقط داخل ورقة الإجابة
 - ب - عدم كتابة أي إجابة على ورقة الأسئلة مهما كانت
 - ج - عدم كتابة أي علامات على وداخل كراسة الإجابة خارج نطاق الإجابة المطلوبة وذلك تجنب للمساءلة والعقاب
 - د - الإجابة باللون الأزرق فقط
 - هـ - عدم الكتابة باللغة العربية فى المواد التي تدرس باللغة الانجليزية
١٠. ممنوع الاجابه من الجهة اليمنى إلى الجهة اليسرى فى كراسة الاجابه.
١١. لا يسمح لاي طالب بمغادرة قاعة الامتحان قبل مرور نصف الوقت المحدد للامتحان.
١٢. أي محاولة للشروع فى الغش أو الإخلال بالنظام داخل قاعات الامتحان سوف يلغى امتحان الطالب ويعرضه للمساءلة أمام مجلس التأديب بالكلية.

نظام تأديب الطلاب : (قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية)

- الطلاب المقيدون والمرخص لهم بتأدية الامتحان خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد مادة (١٢٣)
- يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص:
 ١. الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية
 ٢. تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التى تقضى اللوائح بالمواظبة عليه
 ٣. كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها.
 ٤. كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوء اللازم له وكل غش فى امتحان أو شروع فيه .
 ٥. كل أضرار للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
 ٦. كل تنظيم للجماعات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
 ٧. توزيع المنشورات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكليات أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة.
 ٨. الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك فى مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب.

- كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب . أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش .

(مادة ١٢٥)

قرر مجلس جامعة المنصورة بجلسته رقم (٤٧٧) بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠١٣ الإجراءات التالية :

أ - حرية إبداء الرأي مكفولة سواء في الاجتماعات القانونية أو التظاهرات بل وتؤمنها الجامعة بشرط أن :

- يتم إخطار إدارة الجامعة مسبقاً بموعد التظاهر

- أن يكون ذلك مقصوراً على منسوبي الجامعة فقط .

- أن تكون سلمية .

- ألا يتخللها عنف أو حمل سلاح من أي نوع .

- ألا يكون فيها شعارات تنطوي على سب وقذف لأفراد أو جهات سواء بالقول ، الكتابة ، الإشارة ، أو الرسم ... الخ .

- ألا تؤدي إلى تعطيل العملية التعليمية بالمنع أو التحريض بشكل مباشر أو غير مباشر أو استخدام مكبرات الصوت أو ضرب

الدفوف الخ .

- ألا يكون أفراد التظاهر ملثمين أو مخضين ملامحهم بأي شكل أو طريقة أو أداة .

- عدم إتلاف المنشآت الجامعية أو تحطيمها أو الاعتداء عليها بالكتابة أو الرسومات

ب - لا يجوز عقد اجتماعات لغير الأغراض العلمية في الجامعة (لأغراض حزبية) ولا يجوز حضورها من أي شخص من خارج

الجامعة أيا كان .

ج - لا يجوز توزيع منشورات تحريضية ضد أشخاص أو هيئات داخل الجامعة لتنافي ذلك مع رسالة الجامعة .

د - لا يجوز ممارسة أي تصرف يمثل خروجاً على القيم والتقاليد الجامعية ويتنافي مع الشرف والكرامة وحسن السير والسلوك .

هـ - بعد ارتكاباً للجريمة كل من أدخل وسهل إدخال أسلحة أو لافقات أو منشورات تحريضية أو أي مادة محظورة دخولها إلى

الجامعة سواء كان ذلك في سيارته أو مركبته أي كان نوعها ويحال مباشرة إلى جهات الاختصاص لاتخاذ ما يلزم ضده من

إجراءات .

و - يعد ارتكاباً للجريمة كل من أدخل أو سهل دخول أشخاص لا ينتسبون للجامعة وذلك دون الكشف عن هويتهم وتتخذ

حياله الإجراءات اللازمة .

وتشدد العقوبة إذا كان الهدف في البندين السابقين استعمال الأدوات أو الأشخاص في أعمال مخلة بنظام الجامعة ومنشأتها

الجامعية .

ذ - لا يجوز التظاهر أو الاعتصام في الممرات وأداخل المباني والمنشآت الجامعية .

ن - وفي مواجهة ذلك توقع العقوبات التأديبية المنصوص عليها في المادة ١٢٦ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

والتي تبدأ من :

والعقوبات التأديبية هي : (مادة ١٢٦)

١ . التنبيه الشفهي أو الكتابي .

٢ . الإنذار .

٣ . الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .

٤ . الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهراً .

٥ . الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهراً .

٦ . الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر .

٧ . وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدة لا تتجاوز شهرين أو لمدة فصل دراسي .

٨ . إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر .

٩ . الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً .

١٠ . الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر .

١١ . حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه لمدة فصل دراسي أو أكثر .

١٢ . الفصل من الكلية لمدة لا تزيد على فصل دراسي .

١٣. الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى. ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيود أو التقدم إلى الامتحان في جامعات جمهورية مصر العربية. كما تطبق القواعد القانونية العامة والخاصة بالنسبة لغير الطلاب .
- كل ذلك مع احتفاظ الجامعة بالحق في اللجوء إلى النيابة العامة إذا انطوى الفعل على عمل جنائي أيا كانت درجته

- وللجامعة الحق في فرض غرامات مالية مباشرة ضد كل من أتلف المنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب وغيرها وذلك بعد إجراء التحقيق اللازم وتتراوح الغرامة من ٣٠٠٠ - ٥٠٠٠ جنية مصري حسب جسامة الضرر ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب إبلاغ القرار إلى ولي أمر الطالب وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب. ومجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار.
والهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي : (مادة ١٢٧)

١. الأساتذة والأساتذة المساعدين لهم توقيع العقوبات الأولى المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة .

٢. عميد الكلية وله توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينة في المادة السابقة . وفي حالة حدوث اضطراب أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشى منه عدم انتظام الدراسة أو الامتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة ، على أن يعرض خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات . وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغاؤها أو تعديلها .

٣. رئيس الجامعة وله توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة ، وذلك بعد أخذ رأى عميد الكلية ، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول أمانة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته.
٤. مجلس التأديب وله توقيع جميع العقوبات .

- لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس وما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقوله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكلية.

ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب .
- القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة ١٢٧ تكون نهائية ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو إلى ولي الأمر ، ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولي أمره وتخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.
ويجوز للطالب التظلم من قرار التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار. ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها .

صدور قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ والذي جاء نصه :

{ تضاف مادة جديدة برقم (١٨٤ مكررا) لقانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ : نصها كالآتي : لرئيس الجامعة أن يوقع عقوبة الفصل على الطالب الذي يمارس أعمالاً تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر أو تستهدف منشآت الجامعة أو الامتحانات أو العمل داخل الجامعة أو الاعتداء على الأشخاص أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو تحريض الطلاب على العنف واستخدام القوة أو المساهمة في أي أمر مما تقدم ، وذلك بعد تحقيق تجريبه الجامعة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الواقعة يخطر به الطالب بخطاب موصى عليه ويجوز الطعن على هذا الجزاء أمام مجلس التأديب المختص بالجامعة على أن يكون من بين أعضائه أحد أعضاء مجلس الدولة وأحد أساتذة القانون بكلية الحقوق ويكون الطعن على أحكام مجلس التأديب أمام المحكمة الإدارية العليا (دائرة الموضوع) }

النشاط الطلابي

انطلاقاً من تقدير الكلية لأهمية النشاط الطلابي لتأكيد جودة عملية التعليم وللدور المهم الذي يلعبه في تحسين صحة الطالب وتحقيق التوازن النفسي و التنمية الشاملة والمتكاملة لجميع جوانب شخصيته وكذلك إحساس الكلية بأهمية الدور الإعلامي الكبير الذي يعكسه النشاط الطلابي في نجاح النظام الأكاديمي كان الاهتمام الكبير الذي توليه الكلية للأنشطة الطلابية المختلفة من خلال:

إدارة رعاية الطلاب

تلعب إدارة رعاية الطلاب دوراً بارزاً في بناء شخصية الطالب الجامعي بناءً متكاملًا وذلك من خلال ممارسته لأوجه الأنشطة الطلابية التي تسهم في إشباع ميوله ورغباته من خلال العديد من الأنشطة والخدمات المميزة لاستثمار طاقات وإمكانات الطلاب وإتاحة الفرصة أمامهم لاكتساب خبرات ومهارات جديدة ورفع المستوى البدني والفكري والوجداني ويتم ذلك من خلال العديد من الأنشطة وهي :

النشاط الرياضي

تهتم الإدارة برعاية الطلاب الموهوبين رياضياً في جميع الأنشطة الرياضية لتكوين منتخبات تمثل الكلية في بطولات الجامعة والجامعات المصرية في كافة الألعاب الفردية والجماعية

النشاط الثقافي

يهدف إلى توسيع مدارك الطلاب الفكرية والأدبية وتنمية عقولهم وذلك من خلال عقد الندوات واللقاءات الثقافية وإعداد المسابقات بين الطلاب في شتى المجالات - القصة - الشعر - المقال - الأبحاث - القرآن الكريم - دوري النواذب - نادي الأدب

الجوالة والخدمة العامة

تهتم بتنمية مهارات وقدرات الطلاب في المجال الكشفي والإرشادي على مستوى الجامعة والمستوى المحلي والاقليمي وذلك بالمشاركة في الدورات القمية على مستوى الجامعة وإقامة المعسكرات واللقاءات بين الطلاب كما تسعى الإدارة إلى غرس روح العمل التطوعي والانتماء بين الطلاب من خلال إقامة مشروعات الخدمة العامة

الأسر الطلابية

تقوم الإدارة بتشجيع الطلاب على تكوين أسر طلابية على مستوى الكلية وتعمل الإدارة على إعداد برامج ملائمة من شأنها الربط والتواصل بين أسر الكلية وأسرات كليات الجامعة وإعداد قيادات من شأنها تحمل المسؤولية في المستقبل وصقل هذه القيادات من الطلاب للارتقاء بهم إلى مستوى عالي من القدرة على تحمل المسؤولية واتخاذ القرار وتنفيذ المشروعات والأنشطة - لا يجوز إقامة أسر طلابية على أساس فئوي أو سياسي أو عقائدي ، كما لا يجوز أن تتخذ الأسرة اسماً أو شعاراً يوحي بذلك . - يقدم طلب تكوين الأسرة إلى أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية للموافقة على قيادة الأسرة وفي حالة موافقته تشكل جمعية تأسيسية لأسرة بإشراف رائد الأسرة تتولى وضع نظام داخلي لعمل الأسرة في نطاق أحكام اللائحة والقوانين المعمول بها ويراعى فيها القواعد التالية :

١. تحديد اسم الأسرة ورأئدها.
 ٢. قيمة رسم العضوية .
 ٣. تشكيل مجلس إدارة للأسرة بالانتخاب ويتكون من مقرر وأمين للصندوق وثلاثة أعضاء. ويجوز أن يضم إلى عضوية المجلس عضوان يختارهم رائد الأسرة.
- يراعى قبل تنفيذ أي نشاط من الأنشطة التي تدخل في برامج الأسر سواء داخل الجامعة أو خارجها أن يتقدم مقرر الأسرة بطلب للموافقة على النشاط معتمد من رآئدها إلى رائد الأسر ثم إلى رائد الاتحاد لاعتماده .

النشاط الفني

تعمل الإدارة على اكتشاف مواهب الطلاب الفنية وتنميتها وانتقاء أفضل العناصر منها لتمثيل الكلية في كافة المسابقات التي تقام على مستوى الجامعة والجامعات المصرية سواء في مجالات (الفنون التشكيلية - المسرح - الموسيقى والكورال - الفنون الشعبية) ، وكذا إقامة المعارض الفنية في مختلف فروعها

النشاط الاجتماعي

تهدف الإدارة إلى تحقيق مبدأ التكيف الاجتماعي بين الطلاب فيما بينهم وأعضاء هيئة التدريس بالكلية من خلال إقامة رحلات ترفيهية كبرامج مشوقة يرغبها الطلاب كما تشجعهم على عمل أبحاث ودراسات ميدانية لمعالجة الظواهر السلبية بالجامعة هذا بالإضافة إلى المشاركة في مسابقة اختيار الطالب المثالي والطالبة المثالية على مستوى الجامعة وتنفيذ مسابقات الشطرنج لاختيار المنتخب الذي يمثل الكلية .

النشاط العلمي والتكنولوجي

تعمل الإدارة على اكتشاف مواهب الطلاب العلمية والتكنولوجية من خلال إقامة مسابقة الابتكار العلمي بين طلاب الكلية وإقامة مسابقة أبحاث بين طلبة الكلية وإقامة رحلات علمية إلى كبرى شركات الأدوية إقامة عدد من الندوات العلمية وإقامة الدورات العلمية (الإسعافات الأولية والصيدلة الإكلينيكية)

صندوق التكافل الاجتماعي

يهدف الصندوق إلى تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين طلاب الجامعة الغير قادرين على مواصلة تعليمهم الجامعي لأسباب اقتصادية ولتحقيق الرعاية الاجتماعية لهم عن طريق منحهم مساعدات مباشرة وغير مباشرة حتى يتمكنوا من مواصلة مسيرتهم في جو هادئ ، كما يعمل الصندوق على تقديم وجبات ساخنة للطلاب الغير مقيمين بالمدن الجامعية

المستندات والأوراق المطلوبة للحصول على مساعدات مباشرة أو غير مباشرة:

١. صورة مستند إثبات الشخصية لكل من الطالب وولي الأمر (والأصل لإطلاع) .
 ٢. المستند المؤيد لدخل أو إيراد ولي أمر الطالب (بيان مفردات المرتب أو سركي المعاش أو بيان حيازة زراعية للمزارع أو خطاب من التأمينات إذا كان يعمل بالقطاع الخاص) .
 ٣. بحث اجتماعي من الوحدة الاجتماعية التابع لها محل إقامة أسرة الطالب بالحالة الاجتماعية للطلاب عند طلب المساعدة لأول مره
 ٤. في حالة وجود أخوه آخرين في مراحل التعليم يقدم ما يفيد ذلك
 ٥. صورة شهادة وفاة ولي أمر الطالب (في حالة الوفاة) .
 ٦. إقرار أو إفادة بأن الأم لا تعمل بالحكومة أو بالقطاع الخاص.
 ٧. شهادة طبية تفيد مرض والد الطالب وعدم قدرته على الكسب (في حالة الإصابة بمرض مزمن)
 ٨. تقرير من الإدارة الطبية بالجامعة لتحديد نسبة العجز للطلاب (في حالة الإعاقة)
- وتقدم الإعانات في صور متعددة هي :**

- ١- الكتب الدراسية
- ٢- تقديم الإعانات لسداد الرسوم الدراسية
- ٣- علاج وأجهزة تعويضية.
- ٤- شراء ملابس او نظارات طبية
- ٥- إعانات نقدية
- ٦- تقديم كافة الخدمات الاجتماعية التي يحتاجها الطالب والتي تتيح له فرص مواصلة دراسته بدون صعوبات .
- ٧- بونات تغذية من الإدارة العامة لرعاية الطلاب .

اتحاد طلاب كلية الصيدلة

الهدف من الاتحاد :-

١. تنمية القيم الروحية والاخلاقية والوعى الوطنى بين الطلاب
٢. التعود على القيادة
٣. إتاحة الفرصة للطلاب للتعبير المسئول عن أرائهم
٤. توثيق الروابط بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين
٥. اكتساب المواهب والقدرات والمهارات وصقلها وتشجيعها
٦. نشر وتنظيم الأنشطة المختلفة وتشجيع المتفوقين

٧. تنظيم طاقات الطلاب فى خدمة المجتمع بما يعود على الوطن بالخير.

وشروط من يتقدم للترشيح لعضوية اللجان مجلس الاتحاد :-

١. أن يكون متمتعاً بجنسية جمهورية مصر العربية
٢. أن يكون طالبا مستجدا فى فرقته غير باق للاعادة فيها لاي سبب
٣. أن يكون مسددا لرسوم الاتحاد
٤. أن يكون من ذوى النشاط الملحوظ فى مجال عمل اللجنة المرشح لها
٥. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة مقيد للحرية أو تقرر إسقاط أو وقف عضويته بأحد الاتحادات الطلابية أو لجانها.

يعمل الاتحاد من خلال اللجان الآتية :-

أولا :- لجنة الاسر والاتحادات :-

- تختص لجنة الاسر بما يأتى :-
- ١. تشجيع تكوين الاسر بالكلية ودعم نشاطها.
- ٢. التنسيق بين نشاط الاسر المختلفة بالكلية.

ثانيا :- اللجنة الرياضية :-

- تختص لجنة النشاط الرياضى بما يأتى :-
- ١. بث روح الرياضة بين الطلاب وتشجيع المواهب والعمل على تنميتها.
- ٢. تنظيم النشاط الرياضى بالكلية بما فى ذلك تكوين الفرق الرياضية وإقامة المباريات والمسابقات والحفلات والمهرجانات الرياضية

ثالثا :- اللجنة الثقافية :-

- تختص لجنة النشاط الثقافى بما يأتى :-
- ١. تنظيم أوجه النشاط الثقافى والتي تؤدى الى تعريف الطالب بخصائص المجتمع واحتياجات تطوره.
- ٢. العمل على تنمية الطاقات الادبية والثقافية للطلاب.

رابعا :- اللجنة الفنية :-

- تختص لجنة النشاط الفنى بما يأتى :-
- ١. تنمية المواهب الفنية للطلاب والعمل على إتاحة الفرصة للطلاب لابراز مواهبهم ورفع مستوى إنتاجهم الفنى .

خامسا :- لجنة الجواله والخدمة العامة :-

- تختص لجنة الجواله والخدمة العامة بما يأتى :-
- ١. تنظيم أوجه النشاط على الاسس السليمة وفقا لمبادئها
- ٢. تنفيذ برامج خدمة البيئة التى يوفرها مجلس الكلية والاقسام بما يساهم فى تنمية المجتمع والعمل على إشترك الطلاب فى تنفيذها والمساهمة فى مشروعات الخدمة العامة والقومية التى تتطلبها احتياجات الوطن.

سادسا :- اللجنة الاجتماعية والرحلات :-

- تختص لجنة النشاط الاجتماعى والرحلات بما يأتى :-
- ١. العمل على تنمية الروابط الاجتماعية بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين - وإشاعة روح التعاون والاخاء بينهم وبث الروح الجماعية فيهم وذلك بكل الوسائل المناسبة
- ٢. تنظيم الرحلات والمعسكرات الاجتماعية والثقافية والترفيهية التى تساعد على التعرف على معالم الوطن.

سابعا :- اللجنة العلمية والتكنولوجي

- تختص لجنة النشاط العلمى والتكنولوجي بما يأتى :-
- ١. إقامة رحلات علمية إلى كبرى شركات الأدوية.
- ٢. إقامة عدد من الندوات العلمية.

٣. إقامة الدورات العلمية (الإسعافات الأولية والصيدلة الإكلينيكية)

٤. إقامة مسابقة الابتكار العلمي بين طلاب الكلية.

٥. إقامة مسابقة أبحاث بين طلبة الكلية.

الجمعية العلمية

- أنشئت الجمعية العلمية لأول مرة في كلية الصيدلة جامعة المنصورة سنة ١٩٩٢ من أجل النهوض بمستوى مهنة الصيدلة في مصر.
- تستمد الجمعية العلمية شرعيتها كعضو في الاتحاد المصري لطلاب كليات الصيدلة.
- والذي يعد بدوره عضوا في الاتحاد الدولي لكليات الصيدلة
- تسعى الجمعية ضمن أهدافها إلى رفع كفاءة طلاب الصيدلة وزيادة الوعي الصحي لدى الطلاب إلى جانب احتكاكهم بسوق الدواء في مصر .
- تعتبر الجمعية العلمية لطلاب صيدلة المنصورة SAMPS من أقوى الجمعيات في الإتحاد المصري EPSF.
- رؤية الجمعية
- المساعدة في خلق جيل متميز ومتفائل لديه أحلامه وطموحاته المستقبلية ولديه إلمامه واضحة لتحقيق أهدافه في الحياة.
- رسالة الجمعية
- أن نجعل من عملية التعليم شيء نافع ومثمر ومؤثر بحياة كل فرد منا وان نزود طلاب كلية الصيدلة بالخبرات والمهارات والمعرفة التي تمكنهم من الصمود أمام تحديات الدراسة والعمل المستقبلي والحياة بصفه عامه .
- الأماكن والتسهيلات المتاحة لممارسة الأنشطة الطلابية بالكلية
- مقر الجمعية العلمية بمبنى (أ) التعليمي.
- مركز تكنولوجيا المعلومات.
- القاعات الدراسية متاحة لإقامة الندوات وورش العمل في غير أوقات الدراسة.
- ساحة الكلية متاحة لإقامة معارض فنية أو لتعريف بأنشطة الأسر الطلابية، أو لإقامة حفل الخريجين.
- الأماكن والتسهيلات المتاحة لممارسة الأنشطة الطلابية بالجامعة
- القرية الاولمبية بالجامعة.
- المعسكر الكشفي ومعسكر الجوالة بالجامعة.
- الاشتراك في مهرجان المسرح بالجامعة.
- الاشتراك في دورى المعلومات.
- تسهيلات ممارسة الأنشطة الطلابية خارج الجامعة
- معسكرات إعداد القادة.
- عقد دورات إسعافات أولية بالهلال الأحمر.
- تنظيم رحلات علمية إلى شركات الأدوية.
- تنظيم الرحلات الترفيهية.

الرعاية الصحية للطلاب

تهتم الجامعة بصحة أبنائها الطلبة، وفي محاولة لتخفيف الأعباء عن كاهلهم فقد أنشأت إدارة عامة للشئون الطبية ومستشفى للطلبة لتقديم أفضل الرعاية الصحية المجانية لهم، وتقوم الكلية بتحويل الطالب المريض إلى الإدارة الطبية أو مستشفى الطلبة أو المستشفيات الجامعية وذلك للكشف عليه واتخاذ إجراءات العلاج .

مستشفى الطلبة

تقوم مستشفى الطلبة بتنفيذ الآتي:

١. توفير الأطباء في التخصصات غير المتوفرة بالإدارة العامة للشئون الطبية للكشف الطبي على الطلاب المستجدين.
٢. إمداد عيادات كليات الجامعة بالأطباء للكشف المبدئي على أصحاب الحالات البسيطة أثناء سير الدراسة
٣. ندب ما يقرب من ٣٠ طبيب لكليات الجامعة لإسعاف الطلاب الذين يصابون بالمرض المفاجئ

- ٤ . وجود ٣ سيارات إسعاف مجهزة على أعلى مستوى) مستشفى الطلبة - المدينة الجامعية - الإدارة العامة للشئون الطبية) وفى حالة استعداد تام ودائم لنقل الحالات الحرجة من أماكن لجان الامتحان الى المستشفى .
- ٥ . توفير الرعاية الطبية المتكاملة عن طريق العيادات الخارجية (١٥ عيادة خارجية) .
- ٦ . يتم إجراء عمليات جراحية لكافة أنواع الجراحات مجاناً بأحدث الأساليب التكنولوجية مع توفير المستلزمات الطبية واتاحة الأماكن للإعاشة والإقامة لمرضى الأقسام الداخلية
- ٧ . تضم المستشفى قسم العلاج الطبيعي مجهزاً بأحدث الأجهزة الحديثة والأشعة تحت الحمراء والموجات القصيرة وملحق به جيمانيزيوم.

العيادة الطبية لكلية الصيدلة

مجهزة لعمل الإسعافات الأولية للطلبة وتقوم بعمل التحويلات اللازمة للأخصائيين ومستشفى الطلبة بجميع التخصصات ومزودة بصيدلية لعلاج الحالات الطارئة والإسعافات الأولية (الإغماء - الضغط المنخفض - الحروق والجروح البسيطة) .

موقع ومساحة	الإمكانيات البشرية	الإمكانيات المادية
في الدور الأرضي بمبني (ب)	ثلاث أطباء أربع حكيمات	سرير - جهاز ضغط - جهاز استنشاق
حجرة في حدود ٤ × ٦ متر		
ت : ٢٥١٤٥		

مواعيد العمل

من الساعة ٨.٣٠ صباحاً إلى الساعة ٤ مساءً

معدل الخدمة

حوالي ٥٠ حالة في الشهر منها حالات تستحق المتابعة وأخري للتحويل للمستشفى الجامعي

الأدوية المتاحة

للضغط عالي ومنخفض - مضادات للقيء
كريم حروق - مدرات بول - مسكنات - صداع
مضادات حيوية - موسعات شعب - مضادات نزيف

مع تحيات

أ.د. / وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

٢٠١٦ / ٢٠١٥